

Distr.: General  
12 July 2001  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

البند ١٣٢ (أ) من القائمة الأولية\*

مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك

المتعلقة بحقوق الإنسان

## حالة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد

أسرهم

تقرير الأمين العام\*\*

١ - اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٤٥/١٥٨، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها، ودعت الدول الأعضاء إلى النظر في التوقيع على تلك الاتفاقية والتصديق عليها أو الانضمام إليها على سبيل الأولوية.

٢ - أهابت الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٨٨ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بالدول الأعضاء، خاصة في ضوء الذكرى العاشرة لاعتماد الاتفاقية، النظر في التوقيع والتصديق عليها أو الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدات الضرورية للترويج للاتفاقية من خلال الحملة الإعلامية العالمية عن حقوق الإنسان وبرنامج الخدمات الاستشارية في مجال حقوق الإنسان؛ ورحبت بالحملة العالمية لإدخال الاتفاقية حيز النفاذ، ودعت جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تكثيف جهودها بغرض نشر المعلومات المتعلقة بالاتفاقية وتعزيز إدراك أهميتها؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها

\* A/56/50.

\*\* لم تدرج في التقرير الحاشية التي طلبت الجمعية العامة في قرارها ٥٤/٢٤٨ إدراجها فيه.

تقريراً مستكملاً عن حالة الاتفاقية في دورتها السادسة والخمسين. واعتمدت لجنة حقوق الإنسان قراراً مماثلاً هو القرار ٥٣/٢٠٠١ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١.

٣ - حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١، بلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو انضمت إليها ١٦ دولة هي: أذربيجان، أوروغواي، أوغندا، البوسنة والهرسك، بوليفيا، الرأس الأخضر، سري لانكا، السنغال، سيشيل، غانا، غينيا، الفلبين، كولومبيا، مصر، المغرب، المكسيك. وفضلاً عن ذلك، وقّعت على الاتفاقية ١٠ دول هي: باراغواي، بنغلاديش، تركيا، جزر القمر، سان تومي وبرينسيبي، سيراليون، شيلي، طاجيكستان، غواتيمالا، غينيا - بيساو. وستدخل الاتفاقية حيز النفاذ بعد التصديق عليها أو الانضمام إليها من جانب ٢٠ دولة على الأقل.

٤ - ويعتبر الترويج للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها هذه الاتفاقية، إحدى الأولويات المستمرة لدى الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وعلى سبيل المتابعة للنداء الذي وجهه إلى الحكومات في عام ١٩٩٧ لحثها على التصديق على تلك المعاهدات، بعث الأمين العام والمفوضة السامية رسالة مشتركة إلى رؤساء الحكومات في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، ووردت بالفعل بعض الردود الإيجابية عليها. وفضلاً عن ذلك، بعث الأمين العام، في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، رسالة إلى جميع رؤساء الدول والحكومات يدعوهم فيها إلى اغتنام الفرصة التي يتيحها مؤتمر قمة الألفية، الذي سيعقد في نيويورك في الفترة من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، للتوقيع على المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لديه والتصديق عليها أو الانضمام لها. ووردت قائمة بالمعاهدات الخمس والعشرين التي تمثل الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة في ضميمة مرفقة بالرسالة. وترد الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ضمن مجموعة المعاهدات الأساسية تلك. ونتيجة لذلك، أودعت خلال شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ ثلاث صكوك تصديق أو انضمام للاتفاقية وسبعة صكوك توقيع عليها، لدى الأمين العام، الذي قرر مستمداً التشجيع من إعادة الدول تأكيد التزامها بمبدأ سيادة القانون على الصعيد الدولي تنظيم حدث مماثل كل سنة للترويج للمعاهدات. بما يمكن الدول من اتخاذ إجراءات بشأن هذه المعاهدات في مناسبة رسمية ومكان معروف. وسيصادف الحدث المقبل دورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين التي ستعقد للطفل ودورها السادسة والخمسين، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

٥ - وتقرر تنظيم حلقتي عمل على الصعيدين دون الإقليمي والوطني في عام ٢٠٠١ في إطار البرنامج المشترك بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة

الإثنائي المعنون "تعزيز حقوق الإنسان" وقد عقدت إحداهما في جزر مارشال من ٦ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠٠١ بينما ستعقد الثانية في بربادوس في تشرين الثاني/نوفمبر على الأرجح. وتهدف حلقتا العمل هاتين إلى زيادة فهم الأحكام الرئيسية للمعاهدة ودراسة آثار التصديق عليها وإبلاغ الحكومات بأنواع المساعدة التي توفرها لها الأمم المتحدة إذا ما رغبت في المضي في التصديق. وتمثل اتفاقية حقوق المهاجرين إحدى المعاهدات السبع التي تشملها حلقتا العمل.

٦ - وبالإضافة إلى ذلك، واصلت اللجنة التوجيهية الدولية للحملة العالمية للترويج للتصديق على اتفاقية حقوق المهاجرين التي أنشئت في آذار/مارس ١٩٩٨ بغرض إعداد حملة عالمية للترويج للتصديق على الاتفاقية وإدخالها حيز النفاذ وللوصول بها إلى الجمهور، الاضطلاع بأنشطتها، بما في ذلك عن طريق نظائرها الوطنية. وقد واصلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المشاركة في هذه المبادرة وتقديم الدعم لها. وعُقد، بصفة خاصة، اجتماع مائدة مستديرة، في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، أثناء انعقاد الدورة السادسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان. وقد حضر اجتماع المائدة المستديرة كل من المفوضة السامية والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين والمقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة والمقرر الخاص المعني بمسائل بيع الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية وبغاء الأطفال. وأوصت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين باتخاذ إجراءات للترويج للتصديق على الاتفاقية. وشاركت كذلك في اجتماعات اللجنة التوجيهية. وخلال الدورة السابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان التي عقدت في الفترة من ١٩ آذار/مارس إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١، نظمت اللجنة التوجيهية مناسبة خاصة للترويج للتصديق على الاتفاقية، شارك فيها نائب المفوضة السامية. وظلت اللجنة التوجيهية تجتمع طوال السنة وتصدر النداءات من أجل التصديق على الاتفاقية. وبذلت جهود من أجل تشجيع انضمام الدول الأربع المتبقية لبلوغ العدد اللازم لدخولها حيز النفاذ، وذلك قبل انعقاد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٧ - وعلاوة على ذلك، ظلت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين، تروج للانضمام للاتفاقية في إطار الولاية التي حولتها إياها لجنة حقوق الإنسان.

٨ - وختاماً، واصلت الأمانة العامة بذل الجهود، من خلال برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان، للشروع في حوار مع الدول التي لم تنضم إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية حقوق المهاجرين.